وقيام ما هو الملزوم حقيقة وهو زيد لانه ملزوم القيام مقام
الملزوم ادعاء وهو الشرط فانه ملزوم الجواب واشتغال
حيز واجب الحذف بشيء آخر فانه لا يحذف شيء من كلامهم وجوبا
الا مع قيام غيره مقامه ووقوع الفاء في غير موضعها ولذا اغتفروا
هنا تقديم ما يمتنع تقديمه في غير هذا الموضع انتهى وقوله
تقديم ما يمتنع الخ اي نحو فاما اليتيم فلا تقهر قوله ووجوبا
حال اي على تقدير مضاف اي ذا وجوب او على تاويله
بواجبا قوله فيجب حذفها معه صريح في انه لا يجوز ابقاء
الفاء مع حذف القول وهو يمتنع جواب غير واحد في مواضع
كثيرة عند عدم صلاحية ما بعد الفاء لان يكون جوابا
بتقدير اقول لكني كنت اسمع الاعتذار عن المنع المذكور
بان منهم من لا يقول بوجوب حذف الفاء مع القول
من غير سند قوي يؤيد هذا النقل حتى وقفت على
هذا القول في همع الهوامع للسيوطي ونصه ويجوز
حذفها اي الفاء في سعة الكلام اذا كان هناك قول محذوف
كقوله تعالى فاما الذين اسودت وجوههم اكفرتم بعد
ايمانكم الاصل فيقال لهم اكفرتم فحذف القول استغناء
عنه بالمقول فتبعته الفاء في الحذف ورب شيء يصح تبعا
ولا يصح استقلالا هذا قول الجمهور وزعم بعض المتاخرين
ان الفاء لا تحذف في غير الضرورة اصلا وان الجواب في الآية
فذوقوا العذاب والاصل فيقال لهم ذوقوا فحذف القول وانتقلت
الفاء للمقول وان ما بينهما اي اما والفاء اعتراض اه قوله واما
القتال الخ قال البعض لا يصح تقدير القول هنا لان المعنى ليس عليه
ولعدم صحة الاخبار اهـ وتعليله باطل لان لصحة المعنى والاخبار على تقدير
القول اما صحة المعنى فواضحة واما صحة الاخبار فلاشتماله على
اعادة لفظ المبتدا فهي الرابط فافهم وقوله بشرا منصوب على انه اسم لكن
وخبرها محذوف اي ولكن لديكم بشرا او على المصدرية اي تبشر بشرا واسم
لكن محذوف اي ولكنكم كذا في شرح شواهد المغني للسيوطي وقوله في
عراض المواكب بالعين المهملة والضاد المعجمة اي شقها وناحيتها وقد

مجيئه

مجيئه من قال الجمع عرصة الدار والمواكب جمع موكب وهم القوم
الركوب على الابل او الخيل للزينة قاله الشمني والعين في عراض
مكسورة كما في القاموس قوله اوندور نحو قوله صلى الله
عليه وسلم اما موسى كاني انظر اليه اذ ينحدر في الوادي هـ
وقول عائشة رضي الله تعالى عنها اما الذين جمعوا بين الحج والعمرة
طافوا طوافا واحدا واما قوله صلى الله عليه وسلم
اما بعد ما بال رجال يشترطون فيجوز ان يكون مما حذف فيه
الفاء تبعا للقول والتقدير فاقول ما بال رجال كذا في بعض
النسخ وقد يقال ما جوز في الحديث الثاني يجوز في الحديث
الاول وقول عائشة وفي بعض النسخ اوندور نحو ما خرج
البخاري من قوله صلى الله عليه وسلم اما موسى الى آخر
ما تقدم وفي بعض النسخ اوندور نحو ما خرج البخاري من قوله
صلى الله عليه وسلم اما بعد ما بال رجال وقول عائشة اما
الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا او اما التفصيل
الخ وفي بعض النسخ غير ذلك قوله كما تقدم في آية البقرة
هي فاما الذين امنوا فيعلمون الخ ثم اما ان يقدر فيه
مجملا اي فيفترق الناس او يراد بالتفصيل ذكرا شيئا مفصولا
كل منها عن الآخر وان لم يكن ثم اجمال قوله وقد يترك تكرارها
اي في مقام التفصيل قوله ويرد على ذلك اي القسم المحذوف
ما ذكر في موضعه وهو والراسخون الخ قوله فكانه قيل الخ
يرد عليه ان هذا يقتضي ان قوله والراسخون هو المقابل
سقطت منه اما والفاء لا انه محذوف للدلالة عليه بقوله
والراسخون الخ كما هو مدعاه اولا فتامل قوله وعلى هذا اي
كون قوله والراسخون في العلم الخ في موضع القسم الثاني
قائما مقامه فالوقف على الا الله لان الراسخين عليه
يقولون فيكون قوله والراسخون في العلم منقطعا عما قبله
ويؤيده قراءة ابن مسعود ان تاويله الا عند الله بان النافية
وقراءة ابي وابن عباس في رواية طاوس عنه ويقول الراسخون
ويؤيد مقابله ان الراسخ لو لم يعلم المتشابه لم يكن لغير الراسخ فائدة

Copyright © King Saud University